



Ministry of Water & Irrigation

Jordan Valley Authority

Directory Of Services

November 2008

Tel : 5689400/410/419 Fax : 569916

P . O . Box : 2769 Amman Jordan

E-mail: jvadewan2@mwi.gov.jo

E-mail : Customer_service@mwi.gov.jo



وزارة المياه والري
سلطة وادي الأردن

دليل الخدمات الإصدار الرابع لعام 2008

هاتف / 5689400 / 410 / 419 / فاكس 5689916

عمان الشميساني ص . ب 2769 عمان

البريد الإلكتروني: jvadewan2@mwi.gov.jo

البريد الإلكتروني لخدمة الجمهور في سلطة وادي الأردن: Customer_service@mwi.gov.jo

الخدمات التي تقدم في إدارة الأراضي

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: الإستملاك
وصف الخدمة: استملاك الأراضي الواقعة ضمن حدود وادي الأردن والتي تحتاجها السلطة لمشاريعها
الفئة المستهدفة من الخدمة: كافة مالكي قطع الأراضي المطلوب استملاكها .
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مركز السلطة
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً.
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: - رئاسة الوزراء - دائرة الأراضي والمساحة - اللجنة الاستثنائية - قرار مجلس الإدارة
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - كتاب من الجهة الطالبة للإستملاك + مخطط توضيحي للقطعة المراد استملاكها
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: - تقديم طلب بالإستملاك وتحديد المساحة الأولية المطلوب إستملاكه - تسجيله في الديوان المركزي - تحويل الطلب إلى مدير الأراضي - تحويل الطلب للدائرة المالية للتحقق من وجود ذمم مالية - تحويل الطلب لقسم الشؤون الفنية - إعداد مذكرة للكشف على الموقع المراد استملاكه بالتعاون من الجهة طالبة الإستملاك - ورود تقرير الكشف من مأمور التسوية وعمل مخطط - التنسيب لمجلس الإدارة بالموافقة على الإستملاك - تحويل القرار إلى مجلس رئاسة الوزراء للموافقة - مخاطبة مدير تسجيل الأراضي (دائرة الأراضي والمساحة) المختص للعمل على حساب المساحات النهائية - حفظ المعاملة لحين وصول رد دائرة الأراضي والمساحة (جدول المساحات النهائية) - الكتابة لرئيس لجنة تقدير الأراضي لتقدير المساحات المطلوب استملاكها بعد ورود جدول المساحات - إعلان جداول التقدير بواسطة التعليق وتسليم نسخة للمختار والنشر في الصحف وتكون فترة الاعتراض (30 يوم) من تاريخ التعليق. - الاعتراض من قبل السلطة والمواطن - رفع الاعتراضات والتقدير الأولي لعطوفة رئيس اللجنة الإستثنائية (حسب نص قانون تطوير

<p>وادي الأردن) - صدور قرار اللجنة الإستئنافية بالخصوص - توثيق قرار اللجنة الإستئنافية بعد وروده للسلطة - تجهيز وثائق التقدير ليصار لصرف التعويض المستحق - إرسال مذكرة للدائرة المالية لصرف التعويض بموجب تحويل مالي باسم مدير التسجيل المختص بالإضافة لوظيفته (لصدور الشيك) - بعد صدور التحويل المالي يتم إرساله بكتاب إلى مدير التسجيل المختص لصرف التعويض لاصحاب الاستحقاق (المالكين) وتسجيل القطعة باسم السلطة</p>
<p>الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ثلاثة أشهر</p>
<p>الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد رسوم</p>
<p>الشركاء في تقديم الخدمة</p>
<p>اسم الشريك: - الدائرة المعنية بطلب الاستملاك. - رئاسة الوزراء - دائرة الأراضي والمساحة - اللجنة الاستئنافية</p>
<p>دور الشريك: - الدائرة المعنية: تحديد موقع الاستملاك/ دفع التعويض المالي - رئاسة الوزراء: المصادقة على قرار المجلس - دائرة الأراضي والمساحة: إعداد جدول المساحات/ صرف التعويضات / تسجيل قطعة الأرض المستلمة باسم الجهة المعنية بالاستملاك - اللجنة الاستئنافية : إصدار قرار قطعي بقيمة التقدير</p>

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها : إصدار مخططات موقع
وصف الخدمة: إصدار مخططات تنظيمية لكافة الأراضي خارج حدود تنظيم البلديات
الفئة المستهدفة من الخدمة: مالكي القطع خارج التنظيم
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مركز السلطة الرئيسي – عمان
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة : لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - مخطط أراضي - سند تسجيل أو وثيقة تخصيص مؤقتة
4. الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج الخاص بالخدمة - تسجيل الطلب في الديوان المركزي - تدقيق الطلب من قسم التنظيم في مديرية التنظيم - تحويل الطلب إلى شعبة الرسم لإصدار المخطط - تدقيق المخطط وتوثيقه - إصدار المخطط وتسليمه لصاحب العلاقة بعد تصديقه في الديوان
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ساعتين
الرسوم المالية المطلوبة: (3) دنانير للزراعي والسكني (5) دنانير التجاري والصناعي

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها : إصدار سند تسجيل بدل من وثيقة تخصيص للوحدة الزراعية أو السكنية
وصف الخدمة : إصدار سند تسجيل بدل من وثيقة تخصيص
الفئة المستهدفة من الخدمة: مالكي الوحدات السكنية والزراعية
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: عمان
الأماكن البديلة: الأغوار
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: لا يوجد حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - تقرير كشف من مكتب اللجنة - وثيقة تخصيص صادرة عن السلطة - بطاقة أحوال مدنية لمتصرف بالوحدة - براءة ذمة من المديرية المالية في المنطقة / وزارة المالية - براءة ذمة من سلطة المياه في المنطقة - براءة ذمة من بلدية المنطقة - براءة ذمة من الإقراض الزراعي
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج الخاص بالخدمة - تسجيل الطلب في الديوان - تحويل الطلب إلى قسم شؤون الأراضي لمراجعة الوثائق - تحويل الطلب إلى قسم التنظيم لمراجعة أرقام القطع القديمة والجديدة - إعداد كتاب لدائرة الأراضي لإصدار سند تسجيل برقم القطعة الجديدة - تصدير كتاب من الديوان
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ساعة ونصف
الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: بيوعات الأراضي الأخرى (خارج مشاريع السلطة) - المملوكة
--

وصف الخدمة : بيوعات الأراضي التي تقع خارج مشاريع السلطة الزراعية والتنظيمية داخل حدود وادي الأردن المملوكة (أراضي أخرى)
الفئة المستهدفة من الخدمة: مالكي القطع الواقعة خارج مشاريع السلطة الزراعية والتنظيمية ضمن حدود الوادي والمواطنين والمؤسسات الراغبة بشراء هذه القطع.
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مركز السلطة
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: رئاسة الوزراء
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة:
- سند تسجيل حديث - هوية أحوال مدنية للبائع والمشتري
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة:
- تعبئة النموذج الخاص بالخدمة - تسجيله في الديوان المركزي - تحويله لمديرية الأراضي - تحويله للدائرة المالية لبيان الذمم المالية - تحويله إلى قسم الشؤون الفنية لبيان موقع القطعة من مشاريع السلطة - تحويله إلى قسم التنظيم لبيان موقع القطعة من التنظيم - تحويله إلى قسم شؤون الأراضي للتدقيق - إعداد مذكرة للعرض على مجلس إدارة السلطة - بعد صدور قرار مجلس الإدارة يتم إعداد كتاب لرئاسة الوزراء للموافقة - بعد ورود موافقة رئاسة الوزراء يتم إعداد كتاب إلى دائرة الأراضي والمساحة - تسليم الكتاب إلى صاحب العلاقة
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: شهر واحد
الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: بيع وحدات زراعية لها وثيقة تخصيص مؤقتة غير صادر بها سند تسجيل

وصف الخدمة : بيع وحدات زراعية لها وثيقة تخصيص مؤقتة غير صادر بها سند تسجيل
الفئة المستهدفة من الخدمة: المتصرفين بالوحدات الزراعية، المواطنين الراغبين بالشراء . أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مركز السلطة / عمان
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة : لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - وثيقة تخصيص مؤقتة صادرة عن السلطة - براءة ذمة أثمان مياه ومخالفات من مديرية التشغيل والصيانة في المنطقة المعنية - براءة ذمة من مديرية المياه في المنطقة / سلطة المياه - براءة ذمة من الإقراض الزراعي ، المؤسسة التعاونية ، بنك الإنماء الصناعي ، مؤسسة الأيتام معبنة على النموذج الخاص الذي أعدته السلطة لهذه الغاية - تعهد عدلي من كاتب عدل من المشتري بدفع القيم الرأسمالية ورسوم التسجيل في دائرة الأراضي والمساحة مستقبلاً .
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج المخصص للخدمة وتسجيله في الديوان المركزي - تدقيق الذمم المالية والرأسمالية - تدقيق الملكية والوقوعات / قسم شؤون الأراضي - أعداد كتاب بالبيع وإصدار وثيقة تخصيص جديدة باسم المشتري - تصديق وثيقة التخصيص من رئيس لجنة انتقاء المزارعين ومدير الأراضي والأمين العام - تسليم نسخة من التخصيص لصاحب العلاقة بعد ختمها من الديوان المركزي الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: يوم واحد
الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: بيع وحدات زراعية صادر بها سند تسجيل

وصف الخدمة: بيع وحدات زراعية صادر بها سند تسجيل
الفئة المستهدفة من الخدمة: مالكي الوحدات الزراعية التي صدر بها سند تسجيل
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مركز السلطة أو الفروع في وادي الأردن
الأماكن البديلة: مديريات التشغيل والصيانة
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - سند تسجيل حديث - براءة ذمة أثمان مياه ومخالفات من التشغيل والصيانة - هوية أحوال مدنية للبائع والمشتري
4. الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج الخاص بالخدمة - تسجيله في الديوان المركزي أو ديوان الفرع - تحويله لمديرية الأراضي - تحويله للدائرة المالية لبيان الذمم المالية - تحويله إلى قسم شؤون الأراضي للتدقيق والرجوع إلى الملف - توجيه كتاب لدائرة الأراضي والمساحة بالموافقة على البيع وتوقيعه من المساعد للأراضي والتنمية - تصدير الكتاب وتسليمه لصاحب العلاقة
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ثلاثة ساعات
الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها : بيوعات الوحدات السكنية
وصف الخدمة : اصدار الموافقات على نقل ملكية الوحدات السكنية للغير
الفئة المستهدفة من الخدمة: مالكي الوحدات السكنية في الأغوار
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مركز السلطة / عمان
الأماكن البديلة: الأغوار
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - تنازل موقّع أمام رئيس اللجنة في المنطقة المعنية - وثيقة تخصيص صادرة عن السلطة - بطاقة أحوال مدنية للبائع والمشتري - براءة ذمة من المديرية المالية في المنطقة / وزارة المالية - براءة ذمة من سلطة المياه في المنطقة - براءة ذمة من بلدية المنطقة - براءة ذمة من الإقراض الزراعي
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج الخاص بالخدمة - تسجيل الاستدعاء في ديوان السلطة - تحويل الاستدعاء إلى قسم شؤون الأراضي - إعداد كتاب باسم المشتري وتوقيع من قبل المساعد للأراضي - تصدير الكتاب وتسليمه لصاحب العلاقة - توثيق المعاملة في شعبة الإسكان
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ساعة ونصف
الرسوم المالية المطلوبة: - لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: بيوعات وحدات الإسكان الجاهز
وصف الخدمة : بيوعات وحدات الإسكان الجاهز
الفئة المستهدفة من الخدمة: مالكي وحدات الإسكان الجاهز والراغبين بالشراء
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مركز السلطة / عمان
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - براءة ذمة من المديرية المالية في المنطقة / وزارة المالية - براءة ذمة من سلطة المياه في المنطقة - براءة ذمة من بلدية المنطقة - براءة ذمة من الإقراض الزراعي - براءة ذمة من الجهة المرهونة بها الوحدة السكنية إذا كانت مرهونة - وثيقة تخصيص صادرة عن السلطة - بطاقة أحوال مدنية للبائع والمشتري
4. الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج الخاص بالخدمة وتسجيله في الديوان المركزي - تدقيق الطلب / قسم شؤون الأراضي - تحويل المعاملة للجنة انتقاء المزارعين للكشف الميداني وأعداد التقرير - توقيع البائع والمشتري على نموذج التنازل أمام الموظف المختص - تحويل المعاملة للدائرة المالية لاستيفاء الرسوم . - إصدار كتاب تخصيص بأسم المشتري الجديد وتصديقه من الأمين العام - توثيق اسم المشتري على السجلات الرسمية - تسليم كتاب التخصيص للمشتري بعد تصديرة من الديوان
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ساعة فقط
الرسوم المالية المطلوبة: (500) خمسمائة دينار (بدل اشراف)

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: رهن وحدات زراعية غير صادر بها سند تسجيل (لمؤسسة الإقراض الزراعي فقط)
وصف الخدمة: رهن وحدات زراعية غير صادر بها سند تسجيل لمؤسسة الإقراض الزراعي فقط
الفئة المستهدفة من الخدمة المتصرفي بالوحدات الزراعية التي لم يصدر بها سند تسجيل ، مؤسسة الإقراض الزراعي
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مركز السلطة / عمان
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسليا حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: مؤسسة الإقراض الزراعي
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - استدعاء بطلب الرهن من صاحب العلاقة مباشرة - وثيقة تخصيص مؤقتة صادرة عن السلطة - براءة ذمة أثمان مياه ومخالفات من التشغيل والصيانة - هوية أحوال مدنية للمتصرف بالوحدة الزراعية
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج الخاص بالخدمة - تسجيله في الديوان المركزي - تحويله إلى مديرية الأراضي - تحويله للدائرة المالية لبيان الذمم المالية - تحويله إلى قسم شؤون الأراضي للتدقيق - إعداد وطباعة كتاب لمؤسسة الإقراض الزراعي وتوقيعه من المساعد للأراضي - إحضار نموذج من مؤسسة الإقراض الزراعي على ضوء موافقة السلطة - تعبئة النموذج وإعطاء رقم مستند (الحجز) الرهن وتوقيعه من المدير - تصدير النموذج من الديوان وتسليمه لأصاحب العلاقة
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ساعة
الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد
الشركاء في تقديم الخدمة
اسم الشريك: مؤسسة الإقراض الزراعي
دور الشريك: تعبئة نموذج الرهن وإعادته للسلطة لتوقيعه .

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: رهن وبيوعات أراضي مملوكة ضمن التنظيم

وصف الخدمة : رهن وبيوعات أراضي مملوكة ضمن التنظيم للقرى التنظيمية الواقعة ضمن حدود وادي الأردن
الفئة المستهدفة من الخدمة: مالكي الأراضي الواقعة ضمن حدود التنظيم والجهات المانحة للقروض والمواطنين الراغبين بالشراء.
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: فروع السلطة في وادي الأردن والأغوار الجنوبية
الأماكن البديلة: مركز السلطة / عمان
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً : غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - سند تسجيل - مخطط أراضي / مخطط موقع - إبراز وثيقة أثبات الشخصية واخذ صورة عنها
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج الخاص بالخدمة - كشف ميداني لمعرفة موقع القطعة من التنظيم - مراجعة موقع القطعة تنظيمياً - مراجعة الوضع المالي لمقدم الطلب - يصدر كتاب بالموافقة على بيع / رهن القطعة المشار إليها من قبل المديرية المختصة او مركز السلطة في عمان - يسلم الكتاب لصاحب العلاقة
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: يوم واحد
الرسوم المالية المطلوبة: - لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: رهن وحدات سكنية جاهزة وقطع أراضي سكنية (وحدات سكنية)

وصف الخدمة : رهن وحدات سكنية جاهزة وقطع أراضي سكنية (وحدات سكنية)
الفئة المستهدفة من الخدمة: مالكي الوحدات السكنية الجاهزة وقطع الأراضي السكنية (الوحدات السكنية) ، الجهات المانحة للقروض .
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مركز السلطة
الأماكن البديلة: مراكز لجان انتقاء المزارعين في وادي الأردن
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: اللجنة الاستثنائية
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة:
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - استدعاء بطلب الرهن - براءة ذمة من المالية - براءة ذمة من البلدية المعنية - براءة ذمة من سلطة المياه - صورة عن وثيقة التخصيص - هوية أحوال مدنية
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: - تقديم استدعاء بالخصوص - تسجيله في الديوان المركزي - تحويله لمديرية الأراضي - تحويله إلى قسم شؤون الأراضي / شعبة الإسكان للتدقيق - إعداد وطباعة كتاب إلى الجهة الراهنة (عدم ممانعة) - توقيع الكتاب من المساعد للأراضي وتسليمه لصاحب العلاقة - تصدير الكتاب من الديوان المركزي وتسليمه لصاحب العلاقة - الانتظار لحين إحضار كتاب من الجهة المختصة بالحجز النهائي - تسجيل الكتاب في الديوان المركزي - تحويله لمديرية الأراضي - تحويله لقسم شؤون الأراضي - تسجيل الحجز النهائي للوحدة على السجلات الرسمية لدى المديرية بعد ورود نموذج الحجز من الجهة الراهنة - توقيع النموذج من مدير الأراضي وتصديقه من الديوان المركزي - تسليمه لصاحب العلاقة
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ساعتين
الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: رهن قطع الأراضي المملوكة الواقعة خارج مشاريع السلطة (أراضي أخرى)

وصف الخدمة: إصدار مرفقات رهن لقطع الأراضي المملوكة الواقعه خارج مشاريع السلطة (أراضي أخرى)
الفئة المستهدفة من الخدمة: مالكي القطع المملوكة الواقعه خارج مشاريع السلطة (أراضي أخرى) ، الجهات المانحة للقروض
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مركز السلطة
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً.
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسليا حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توفرها للحصول على الخدمة:
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - سند تسجيل حديث - هوية أحوال مدنية
4. الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج الخاص بالخدمة - تسجيله في الديوان المركزي - تحويله لمديرية الأراضي - تحويله إلى الدائرة المالية لبيان الذمم المالية - تحويله إلى قسم الشؤون الفنية لبيان الموقع من مشاريع السلطة - تحويله إلى قسم التنظيم لبيان الموقع من التنظيم - تحويله إلى قسم شؤون الأراضي - أعداد وطباعة كتاب لدائرة الأراضي والمساحة إذا كان طلب الرهن للإقراض الزراعي وتوقيعه من قبل الأمين العام - تصدير الكتاب من الديوان المركزي وتسليمه لصاحب العلاقة - أما إذا كان الطلب لجهات أخرى يتم إعداد مذكرة للعرض على مجلس الإدارة - بعد صدور قرار مجلس الإدارة بالموافقة يتم إعداد كتاب لدائرة الأراضي والمساحة بالموافقة على الرهن .
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: (يوم واحد في حال الرهن لصالح مؤسسة الإقراض الزراعي) (21 يوم في حال رهن لأي جهة أخرى عدا مؤسسة الإقراض الزراعي)
الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد رسوم

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: رهن وحدات زراعية صادر بها سند تسجيل لمؤسسة الإقراض الزراعي

وصف الخدمة : إصدار الموافقة لرهن وحدات زراعية صادر بها سند تسجيل لمؤسسة الإقراض الزراعي
الفئة المستهدفة من الخدمة: مالكي الوحدات الزراعية التي صدر بها سند تسجيل
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مديريات التشغيل والصيانة في الأغوار
الأماكن البديلة: مركز السلطة في عمان
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة : لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - استدعاء خطي من صاحب العلاقة - سند تسجيل حديث - براءة ذمة أثمان مياه ومخالفات من التشغيل والصيانة في وادي الأردن - براءة ذمة من سلطة المياه - هوية أحوال مدنية
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: - تقديم استدعاء بالخصوص - تسجيله في الديوان المركزي - تحويله لمديرية الأراضي لتبرئة الذمم المالية - تحويله إلى الدائرة المالية لبيان الذمم المالية - تحويله إلى قسم شؤون الأراضي للتدقيق - إعداد الرد للمديرية المختصة – الفروع وتوقيعه من مدير الأراضي - إرسال الرد عن طريق الفاكس للمديرية المعنية - إعداد كتاب موجه للإقراض الزراعي بالموافقة على الرهن وتوقيعه من الفرع أو المركز - تصدير الكتاب وتسليمه لصاحب العلاقة
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ساعتين
الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: تخصيص وحدات سكنية (قطع أراضي مخصصة للسكن)

وصف الخدمة: تخصيص وحدات سكنية (قطع أراضي) للمواطنين المقيمين حالياً والمقيمين سابقاً أو أصحاب الأبنية المقامة بشكل عشوائي .
الفئة المستهدفة من الخدمة: كافة المواطنين المقيمين حالياً في الوادي والمقيمين سابقاً وأصحاب الأبنية المقامة .
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مراكز لجان انتقاء المزارعين في وادي الأردن
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: * وثائق إثبات الإقامة الفئة الأولى - دفتر عائلة وهوية الأحوال المدنية - شهادات مدرسية - شهادة من البلدية أنه من سكان المنطقة - شهادة عن دائرة الأراضي والمساحة بعدم ملكية المستدعي داخل التنظيم الفئة الثانية: - دفتر العائلة وهوية الأحوال المدنية - إثبات من دائرة الأراضي بعدم ملكية المستدعي داخل التنظيم فئة الإعتداء - دفتر عائلة وهوية الأحوال المدنية - كتاب من البلدية بان البناء عائد للمستدعي
4. الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: - تقديم طلب لدى لجنة انتقاء المزارعين - تدقيق الطلب ودراسة الحالة من قبل اللجنة - عمل الكشوفات المطلوبة وإعداد مذكرة لمجلس الإدارة - عرض الكشوفات على مجلس الإدارة لاتخاذ القرار المناسب - إعداد القرار وتوقيعه من معالي وزير المياه والري على ان يرفع بشكل دوري وكل ستة اشهر لرئاسة الوزراء للمصادقة - تحويل نسخة من القرار إلى لجنة انتقاء المزارعين ومديرية الأراضي - تسليم صاحب العلاقة كتاب لاستيفاء ثمن الوحدة أو الوحدات السكنية - إحضار وصل الدفع وتسليمه لرئيس اللجنة - إعداد كتاب التخصيص - تحويل الكتاب إلى مديرية الأراضي في المركز

<ul style="list-style-type: none"> - تحويل الكتاب إلى قسم شؤون الأراضي في المديرية للتدقيق - توقيع الكتاب من مدير الأراضي والمساعد للأراضي والتنمية - تسجيل الكتاب في الديوان المركزي وتصديره باسم صاحب العلاقة - تسليم الكتاب لصاحب العلاقة - إرسال نسخة من الكتاب لرئيس لجنة انتقاء المزارعين للحفاظ والتوثيق
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: 45 يوم بحال توفر قطع أراضي
الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: تخصيص فضلات الإسكان الجاهز

وصف الخدمة : تخصيص فضلات الإسكان الجاهز المحاذي لوحدات سكنية جاهزة مخصصة سابقاً
الفئة المستهدفة من الخدمة: مالكي الوحدات السكنية الجاهزة ضمن القرى التنظيمية لوادي الأردن
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مركز السلطة
الأماكن البديلة: مراكز لجان انتقاء المزارعين في وادي الأردن
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة:
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - وثيقة تخصيص الوحدة السكنية الجاهزة - هوية أحوال مدنية
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج الخاص بالخدمة - تسجيله في الديوان المركزي - تحويله لمديرية الأراضي - تحويله إلى لجنة انتقاء المزارعين المختصة في الأغوار للكشف إذا قدم في المركز - إعادة المعاملة للمديرية مع تقرير الكشف - تحويل المعاملة لقسم شؤون الأراضي - إعداد وطباعة مذكرة للعرض على المجلس - عرض المذكرة على مجلس الإدارة لاتخاذ القرار - توقيع القرار من معالي الوزير - تحويل القرار الموقع إلى قسم شؤون الأراضي - تحويل المعاملة للدائرة المالية لاستيفاء ثمن الفضلة حسب تعليمات مجلس الإدارة - إعداد وطباعة تخصيص بالفضلة وتوقيعه من المساعد للأراضي - تصدير التخصيص من الديوان المركزي وتسليمه لصاحب العلاقة الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: شهر واحد .
الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: تخصيص وحدات زراعية
وصف الخدمة: تخصيص وحدات زراعية.
الفئة المستهدفة من الخدمة: المواطنين المالكين لأراضي وقعت ضمن مشاريع السلطة الزراعية أو المواطنين المستأجرين ضمن عقود قانونية .
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مراكز لجان انتقاء المزارعين في وادي الأردن
الأماكن البديلة: مركز السلطة
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة:
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - استدعاء بهذا الخصوص - دفتر عائلة وهوية الأحوال المدنية - شهادة ملكية من دائرة الأراضي والمساحة أو سند تسجيل بالملكية السابقة
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة - دراسة الطلب من قبل لجنة انتقاء المزارعين - إعداد مذكرة لعرضها على مجلس الإدارة من قبل لجنة انتقاء المزارعين - عرض المذكرة على مجلس إدارة السلطة لاتخاذ القرار المناسب حولها - إعداد القرار وتوقيعه من قبل معالي وزير المياه والري (على أن يرفع بشكل دوري لرئاسة الوزراء كل ستة أشهر) - منح المستفيد وثيقة تخصيص مؤقتة بالوحدة بحال كون الوحدة غير مقدرة ومنحة سند تسجيل بحال إنها مقدرة - إعداد كتاب لرئيس لجنة تقدير الأراضي لتقدير قيمة الوحدات الزراعية - تعليق جداول التقدير في مكان بارز في المنطقة والإعلان في الصحف اليومية لمدة يومين متتاليين - قبول الاعتراضات من قبل أصحاب العلاقة خلال شهر من تعليق الجداول بعد دفع مبلغ 15 دينار بدل اعتراض لدى محاسبة مالية اللواء - تحويل الاعتراض إلى اللجنة الاستئنافية - إصدار القرار القطعي من قبل اللجنة الإستئنافية بخصوص الاعتراضات - تحويل القرارات إلى مديرية الأراضي - تحول المعاملة إلى قسم الشؤون الفنية – القيمة الرأسمالية للوحدة وعمل المقاصة المالية - تحول المعاملة للدائرة المالية لتوثيق الذمم المالية للمستفيد من التخصيص - تسوية الأمور المالية بين صاحب العلاقة والسلطة إما بالتقسيط أو بالدفع المباشر

- تنفيذ قرار مجلس الإدارة لدى دائرة الأراضي والمساحة وإصدار سند تسجيل بالوحدة

الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: 60 يوم بحال توفر وحدات زراعية

الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: الموافقة على إيصال التيار الكهربائي للمنزل الريفي المقام على قطعة ارض مملوكة خارج التنظيم (الأراضي الأخرى)
وصف الخدمة : الموافقة على إيصال التيار الكهربائي للمنزل الريفي المقام على قطعة ارض مملوكة خارج التنظيم (الأراضي الأخرى)
الفئة المستهدفة من الخدمة: كافة مالكي أراضي الواقعة خارج حدود التنظيم وخارج حدود المشروع الزراعي والواقعة ضمن حدود وادي الأردن.
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: فروع السلطة في وادي الأردن والأغوار الجنوبية
الأماكن البديلة: المركز الرئيسي
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً .
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسليا حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة : لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - استدعاء - سند تسجيل حديث - مخطط أراضي حديث - رخصة بناء - موافقة الشركاء
4. الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج الخاص بالخدمة - تسجيل الاستدعاء في ديوان المديرية المعنية - تحويل المعاملة إلى مكتب التنظيم - الكشف على الموقع للتحقق من مطابقة المبنى للشروط - تحويل المعاملة إلى مدير المنطقة - اعداد كتاب لشركة الكهرباء وتوقيعه من قبل مدير المنطقة - تصدير الكتاب وتسليمه لصاحب العلاقة
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة : يومان
الرسوم المالية المطلوبة: - (5) خمسة دنائير (استناداً لنظام أحكام التنظيم)

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: الموافقة على إيصال مياه الشرب للمنزل الريفي المقام على قطعة ارض مملوكة خارج التنظيم (الأراضي الأخرى)
وصف الخدمة: إيصال مياه الشرب للمنزل الريفي المقام على قطعة ارض مملوكة خارج التنظيم (الأراضي الأخرى)
الفئة المستهدفة من الخدمة:
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: فروع السلطة في وادي الأردن والأغوار الجنوبية
الأماكن البديلة:
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً:
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - استدعاء - سند تسجيل حديث - مخطط أراضي حديث - رخصة بناء - موافقة الشركاء
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج المخصص للخدمة - تسجيل الاستدعاء في ديوان المديرية المعنية - تحويل المعاملة إلى مكتب التنظيم - الكشف على الموقع للتحقق من مطابقة المبنى للشروط - تحويل المعاملة إلى مدير المنطقة - أعداد كتاب لسلطة المياه وتوقيعه من قبل مدير المنطقة - تصدير الكتاب وتسليمه لصاحب العلاقة
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: يومان
الرسوم المالية المطلوبة: - خمسة دنانير (استناداً لنظام أحكام التنظيم)

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: الموافقة على إيصال التيار الكهربائي للوحدات الزراعية (كهرباء لأغراض زراعية)
وصف الخدمة : الموافقة على إيصال التيار الكهربائي للوحدات الزراعية (كهرباء لأغراض زراعية)
الفئة المستهدفة من الخدمة: المتصرفين بالوحدات الزراعية
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: فروع السلطة في وادي الأردن والأغوار الجنوبية
الأماكن البديلة: مركز السلطة / عمان
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - سند تسجيل حديث أو وثيقة تخصيص مؤقتة - موافقة الشركاء بحال وجودهم
4. الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: تعبئة النموذج المخصص للخدمة تسجيل الطلب في الديوان في المنطقة المعنية تدقيق الذمم المالية من مديريات التشغيل بالأغوار تدقيق القيم الرأسمالية في السلطة / عمان بواسطة الفاكس الكشف الميداني للتحقق من وجود المتطلبات اللازمة لإيصال التيار الكهربائي لأغراض زراعية إعداد كتاب لشركة توزيع الكهرباء بعدم الممانعة وتصديرة وتسليمه لصاحب العلاقة
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ثلاثة ساعات
الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: الموافقة على إيصال التيار الكهربائي للمنزل الريفي المقام على الوحدة الزراعية
وصف الخدمة : الموافقة على إيصال التيار الكهربائي للمنزل الريفي المقام على الوحدة الزراعية
الفئة المستهدفة من الخدمة: أصحاب الأبنية المقامة ضمن الوحدات الزراعية أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: فروع السلطة في وادي الأردن والأغوار الجنوبية
الأماكن البديلة: مركز السلطة / عمان
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - سند تسجيل حديث أو وثيقة تخصيص مؤقتة - كتاب موافقة ترخيص البناء - موافقة الشركاء بالوحدة بحال وجودهم .
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج المخصص للخدمة - تسجيل الطلب في ديوان المديرية المعنية - تدقيق الذمم المالية - الكشف الميداني للتحقق من انطباق الشروط / قسم التنظيم – الأغوار - تدقيق القيم الرأسمالية مالية السلطة – عمان - التحقق من عدم وجود مستأجرين أو بيوعات على الوحدة / قسم توزيع الأراضي - إرسال المعاملة إلى مركز السلطة لإصدار كتاب بالموافقة
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ثلاثة أيام
الرسوم المالية المطلوبة: خمسة دنانير (استناداً لنظام أحكام التنظيم)

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: إفراز قطعة ارض مملوكة خارج التنظيم (الأراضي الأخرى)
وصف الخدمة : إفراز قطعة ارض مملوكة خارج التنظيم (الأراضي الأخرى) حسب التعليمات التي أقرها مجلس إدارة السلطة
الفئة المستهدفة من الخدمة: مالكي الأراضي الواقعة خارج حدود تنظيم البلديات وضمن حدود وادي الأردن
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مركز السلطة / عمان
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - استدعاء - معاملة إفرازية مصدقة من مساح مرخص 1. الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج الخاص بالخدمة - تسجيل الاستدعاء في ديوان السلطة - تحويل الاستدعاء إلى الدائرة المالية - تحويل المعاملة إلى مديرية التنظيم للدراسة - إعداد كتاب إلى دائرة الأراضي والمساحة وتوقعية من قبل المساعد للأراضي - تصدير الكتاب وتسليمه لصاحب العلاقة مع معاملة الإفراز - توثيق المعاملة على المخططات .
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: يومان
الرسوم المالية المطلوبة: - لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: إفراز قطعة ارض داخل التنظيم
وصف الخدمة : إفراز قطع الأراضي الواقعة ضمن التنظيم بما يتماشى مع أحكام التنظيم
الفئة المستهدفة من الخدمة: مالكي الأراضي ضمن التنظيم في حدود وادي الأردن . أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: فروع السلطة في وادي الأردن والأغوار الجنوبية
الأماكن البديلة: مكاتب السلطة / عمان
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - استدعاء - معاملة إفراز مصدقة من البلدية المعنية
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: - تحويل المعاملة إلى مكتب التنظيم في الدائرة الرئيسية عمان - أعداد كتاب إلى دائرة الأراضي والمساحة وتوقيعه من قبل المساعد للأراضي أو مدير مديرية التنظيم والصيانة - تصدير الكتاب وتسليمه لصاحب العلاقة مع معاملة الإفراز أو إنجاز المعاملة من قبل مدير مديرية التشغيل
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة : يومان
الرسوم المالية المطلوبة: - لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: إفراز شقق للأبنية المقامة على قطع أراضي مملوكة خارج التنظيم وخارج المشروع الزراعي (أراضي أخرى)
وصف الخدمة: إفراز شقق للأبنية المقامة على قطع أراضي مملوكة خارج التنظيم وخارج المشروع الزراعي (أراضي أخرى)
الفئة المستهدفة من الخدمة: مالكي الأراضي الواقعة خارج حدود التنظيم
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: فروع السلطنة في وادي الأردن والأغوار الجنوبية الأماكن البديلة: مركز السلطنة / عمان
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً .
متطلبات الحصول على الخدمة :
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - استدعاء - رخصة البناء - معاملة إفراز مصدقة من مساح مرخص
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج المخصص للخدمة - تسجيل الطلب في ديوان المديرية المعنية - التدقيق من قبل الدائرة المالية - إصدار كتاب بالموافقة
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: يومان
الرسوم المالية المطلوبة: عشرة قروش للمتر المربع الواحد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: تأجير وحدة زراعية
وصف الخدمة: الموافقة على تأجير وحدات زراعية مملوكة للمواطنين لأشخاص آخرين
الفئة المستهدفة من الخدمة: كافة المتصرفين بالوحدات الزراعية والمواطنين الراغبين بالاستئجار
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مركز السلطة
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً.
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة:
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - سند تسجيل أو وثيقة تخصيص - براءة ذمة من سلطة المياه - براءة ذمة من الجهات الرأهنة إذا كانت الوحدة الزراعية مرهونة - براءة ذمة أثمان مياه ومخالفات من التشغيل والصيانة - هوية أحوال مدنية للمؤجر والمستأجر مع صورة عنها .
4. الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج المخصص للخدمة - تسجيله في الديوان المركزي - تحويله لمديرية الأراضي - تحويله للدائرة المالية لبيان الذمم المالية - تحويله إلى قسم شؤون الأراضي للتدقيق - تنظيم وطباعة عقد الإيجار - توقيع المؤجر والمستأجر على العقد - تحويل العقد للدائرة المالية لاستيفاء الرسوم المقررة - تدقيق العقد وتصديقه من قبل مدير الأراضي - ختم العقد من الديوان المركزي - تصوير العقد واعطاء رقم متسلسل - تسليم عقد الإيجار لأصحاب العلاقة (المؤجر والمستأجر)
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ساعتين
الرسوم المالية المطلوبة: خمسة دنانير عن كل سنة مضافاً إليها (008 و) من رسوم العقد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: تأجير قطع أراضي لغايات الاستثمار
وصف الخدمة : تأجير قطع أراضي لغايات الاستثمار
الفئة المستهدفة من الخدمة: المواطنين والشركات والمؤسسات الراغبة بالاستثمار في المناطق المخصصة لذلك.
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: دائرة الاستثمارات – سلطة وادي الأردن
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: رئاسة الوزراء
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة:
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - سجل تجاري للشركة - دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروع المراد إقامته - الخبرات السابقة في هذا المجال
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: - يتم الإعلان في الصحف الرسمية عن توفر قطع الأراضي لغايات الاستثمار يتم تحديد فيه موعد استلام حزمة الاستثمار - توزيع حزمة الاستثمار والمكونة من بيانات الجدوى الاقتصادية للمشروع، وكذلك معلومات عن الشركة المتقدمة بالإضافة إلى الخطة الهيكلية لمنطقة الاستثمار - فتح عروض الاستثمار وتبويبها من لجنة مختصة يتم تشكيلها بقرار من مجلس إدارة سلطة وادي الأردن - ترفع اللجنة قرارها إلى مجلس إدارة سلطة وادي الأردن لتتم مناقشتها وإقرارها - في حالة الموافقة على تقرير اللجنة من قبل مجلس الإدارة يتم اتخاذ قرار بذلك - يرفع القرار إلى مجلس الوزراء الموقر ويعرض على مجلس التنمية لإقراره - في حالة موافقة مجلس الوزراء الموقر على تسييبات مجلس التنمية يتم إصدار قرار بذلك - يتم مخاطبة معالي وزير المياه والري بقرار مجلس الوزراء الموقر بموجب كتاب دولة رئيس الوزراء الأفخم - يتم تحويل الكتاب إلى عطوفة أمين عام سلطة وادي الأردن - يقوم عطوفة الأمين العام بتحويله إلى دائرة الاستثمارات - يتم إعلام المستثمرين بقرار مجلس الوزراء الموقر بموجب كتاب يوجه لهم من قبل عطوفة الأمين العام ويطلب منهم مراجعة دائرة الاستثمارات مصطحبين معهم الأوراق اللازمة - تقوم دائرة الاستثمارات بإعداد عقود الإيجار للمستثمرين (صيغة موحدة موافق عليها من قبل مجلس الوزراء الموقر)
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: يكون الإجراءات المطلوبة في آلية الاستثمار ترتبط بقرارات لجان ومجلس إدارة السلطة ومجلس التنمية ومجلس الوزراء فإنه يصعب تحديد وقت

معياري
الرسوم المالية المطلوبة: - رسوم حزمة الاستثمار (50 - 150) دينار حسب العطاء - رسوم عقد - رسوم الإجارة حسب القطعة

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: تأجير قطع أراضي لغايات استخراج رمل وحصمة (أراضي خزينة) أو حجر ترافرتين
وصف الخدمة : تأجير قطع أراضي لغايات استخراج رمل وحصمة أو حجر ترافرتين (أراضي خزينة خارج مشاريع السلطة التنظيمية والزراعية)
الفئة المستهدفة من الخدمة: المستثمرين الراغبين بالاستثمار بهذه المواضيع .
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مركز السلطة
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: - رئاسة الوزراء - وزارة البيئة - سلطة المصادر
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: هوية أحوال مدنية
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: - تقديم استدعاء بالخصوص - تحويله إلى مديرية الأراضي / لجنة المرامل - إعداد وطباعة كتابين لوزارة البيئة وسلطة المصادر الطبيعية لأخذ الموافقة المسبقة - حفظ المعاملة لحين وصول الردود - تسجيل الكتب الواردة من المؤسسات في الديوان المركزي - تحويلهما لمديرية الأراضي / القسم المختص - عرض الموضوع على مجلس الإدارة - رفع القرار لمجلس الوزراء للمصادقة - دفع رسوم العقد بعد ورود موافقة رئاسة الوزراء - توقيع العقد من قبل عطوفة الأمين العام وصاحب العلاقة معاً - تسليم نسخة من العقد لصاحب العلاقة - مخاطبة سلطة المصادر الطبيعية بذلك مع نسخة من العقد الموقع . الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: شهر واحد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: التعويضات للأراضي المستملكة وما عليها من تحسينات
وصف الخدمة : التعويضات للأراضي المستملكة وما عليها من تحسينات
الفئة المستهدفة من الخدمة: المواطنين المستملك أراضيهم لغايات مشاريع السلطة
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مركز السلطة
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - سند تسجيل حديث - براءة ذمة عن أثمان المياه والمخالفات في الوحدات الزراعية
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة - تعبئة النموذج الخاص بالخدمة - تحويله إلى مديرية الأراضي - تحويله إلى القسم المختص للدراسة - تحويل الطلب للدائرة المالية لبيان الوضع المالي للمتصرف - إذا كانت القطعة داخل التنظيم يحول الطلب لرئيس اللجنة المختصة لبيان الوحدات السكنية المختصة للمستدعي - بعد وصول رد رئيس اللجنة المختصة يتم عمل مقاصة مالية في حال وجود وحدات سكنية مخصصة للمستدعي - إذا كانت القطعة داخل المشروع الزراعي يتم مخاطبة الدائرة المالية مباشرة . - يتم إرسال مذكرة للدائرة المالية لإصدار تحويل مالي باسم مدير التسجيل المختص بالإضافة لوظيفته - يتم إرسال كتاب لمدير التسجيل المختص مرفقاً التحويل المالي لصرف التعويض للمتصرفين وتسجيل القطعة باسم السلطة
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: اسبوعين
الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: استصدار ترخيص بناء ضمن وحدة زراعية
وصف الخدمة : عمل براءة ذمه من مخالفات أو أثمان مياه إن وجدت
الفئة المستهدفة من الخدمة: المزارعون أصحاب الوحدات الزراعية
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مديرية السلطة في المنطقة
الأماكن البديلة: مشروع السلطة في وادي الأردن والأغوار الجنوبية
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - سند تسجيل / وثيقة تخصيص - براءة ذمة / أثمان مياه السلطة - مخطط هندسي مصدق من نقابة المهندسين
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج الخاص بالعملية من صاحب العلاقة أو من يفوضه / مكتب الجمهور - جراء الكشف الميداني / مكتب التنظيم في المنطقة - تدقيق الطلب من حيث الملكية / قسم شؤون الأراضي (عمان) - تدقيق القيم الرأسمالية للوحدة الزراعية / القسم المالي (عمان) - تدقيق الطلب فنياً من قسم التنظيم (عمان) - إصدار كتاب إلى اللجنة اللوائية المشتركة العاملة في الأغوار بالموافقة على ترخيص البناء - تسليم الكتاب لصاحب العلاقة
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: يومان
الرسوم المالية المطلوبة: - حسب الرسوم المقررة في أحكام التنظيم

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: تصحيح اسم متصرف في وحدة زراعية وسكنية
وصف الخدمة : تصحيح اسم متصرف في وحدة زراعية وسكنية
الفئة المستهدفة من الخدمة: مالكي الوحدات الزراعية والسكنية في وادي الأردن
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مركز السلطة
الأماكن البديلة: مديريات السلطة في وادي الأردن
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة:
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - سند تسجيل حديث أو ورقة تخصيص - حجة تصحيح اسم من القاضي الشرعي أو قرار حكم بتصحيح الإسم من المحكمة المختصة أو كتاب من الأحوال المدنية والجوازات - دفتر عائلة أو هوية أحوال مدنية
4. الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج الخاص بالخدمة - تسجيله في الديوان المركزي أو ديوان الفرع المختص - تحويله لمديرية الأراضي - تحويله للدائرة المالية لبيان الذمم المالية - تحويله إلى قسم شؤون الأراضي للتدقيق - مخاطبة مدير عام دائرة الأحوال المدنية لتأكيد مطابقة الاسم أو اعتماد قرار المحكمة لتصحيح الاسم بحال وجوده - مخاطبة مدير عام دائرة الأراضي والمساحة لتصحيح الاسم بالوحدات التي صدر بها سند تسجيل. - تصحيح الاسم في قيود السلطة بالوحدات التي يصدر بها سند تسجيل وتصدير كتاب للمتصرف بذلك.
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: يوم واحد
الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: ترخيص الأبنية على الأراضي المملوكة خارج التنظيم وخارج المشروع الزراعي (الأراضي الأخرى)
وصف الخدمة: ترخيص الأبنية على الأراضي المملوكة خارج التنظيم وخارج المشروع الزراعي (الأراضي الأخرى)
الفئة المستهدفة من الخدمة: مالكي الابنية الواقعة على الأراضي المملوكة خارج التنظيم وخارج المشروع الزراعي (الأراضي الأخرى)
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: فروع السلطة في وادي الأردن والأغوار الجنوبية
الأماكن البديلة: المركز الرئيسي / عمان
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توفرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - استدعاء - سند تسجيل حديث - مخطط هندسي مصدق من نقابة المهندسين - موافقة الشركاء
4. الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: - تعبئة النموذج الخاص بالخدمة - تحويل المعاملة إلى مكتب التنظيم / الأغوار للكشف وإبداء الرأي - تحويل المعاملة إلى اللجنة المختصة في الدائرة - أعداد كتاب من مدير مديرية المنطقة في الأغوار - تصدير الكتاب وتسليمه لصاحب العلاقة
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: يومان
الرسوم المالية المطلوبة: - حسب أحكام التنظيم المعد من قبل السلطة

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: رفع الحجز عن الوحدات السكنية الجاهزة وقطع الأراضي السكنية

(وحدات سكنية)
وصف الخدمة : رفع الحجز عن الوحدات السكنية الجاهزة وقطع الأراضي السكنية (وحدات سكنية)
الفئة المستهدفة من الخدمة: المواطنين ممن استفادوا من القروض السكنية مقابل رهن وحداتهم، والجهات المانحة لهذه القروض .
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مركز السلطة
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفر حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة: لا يوجد
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - كتاب من الجهة المحجوزة لديها الوحدة برفع الحجز
4. الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: - تسجيل الكتاب الوارد من الجهة المحجوزة إليها الوحدة في الديوان المركزي - تحويله لمديرية الأراضي - تحويله لقسم شؤون الأراضي للتدقيق - إعداد وطباعة كتاب إلى الجهة المختصة برفع إشارة الحجز عن قيد الوحدة في السجلات - توقيع الكتاب من المساعد - تصدير الكتاب من الديوان المركزي وتسليمه لصاحب العلاقة
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ساعة
الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد

الخدمات التي تقدم في إدارة التشغيل والصيانة

اسم الخدمة والتعريف بها: طلب خدمات إيصال مياه الري لحدائق المنازل والدوائر الحكومية
وصف الخدمة : خدمة الحدائق المنزلية بإيصال مياه الري إليها من خطوط الري القريبة .
الفئة المستهدفة من الخدمة: المواطنون من سكان المنطقة ، الدوائر الرسمية والخدمية ، الجمعيات الخيرية والأندية .
أماكن الحصول على الخدمة:
فروع السلطة في وادي الأردن والأغوار الجنوبية (مديريات السلطة في الوادي)
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفرة حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة : <ul style="list-style-type: none"> • قرب الحديقة أو الموقع من خطوط الري . • تكلفة أعمال التوصيل على حساب طالبها . • أن لا تؤثر هذه الخدمة على الضغوط الهيدروليكية في شبكة الري . • موافقة الأمين العام.
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: <ul style="list-style-type: none"> • كتاب رسمي فيما يخص الدوائر الرسمية • سند تسجيل أو تخصيص من السلطة
4. الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: <ul style="list-style-type: none"> • تعبئة نموذج الخاص بالخدمة • تحويل الطلب إلى القسم المالي للتحقق من وجود ذمم مالية • تحويل المعاملة إلى مدير المنطقة للدراسة • تحويل إلى رئيس قسم الصيانة ونظم الري • لكشف الميداني لتحديد النواحي الفنية والكلفة وإمكانية التوصيل وإعداد تقرير بالخصوص • تحويل المعاملة إلى مدير المنطقة لاتخاذ القرار • تحويل المعاملة إلى رئيس قسم الإدارة والمالية للتحصيل والتوثيق وفتح سجل مالي • تحويل المعاملة إلى قسم الصيانة والتنفيذ • تحويل المعاملة إلى الديوان للتوثيق
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ساعة ونصف
الرسوم المالية المطلوبة:

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: طلب استبدال محدد التدفق لجهاز الري العائد للوحدة الزراعية
--

وصف الخدمة: محدد التدفق هو جزء من مكونات جهاز الري وهو يتحكم في حجم المياه المسالة وقطر محدد التدفق يسمح بتمرير كمية مياه معروفة لدى السلطة.
الفئة المستهدفة من الخدمة: أصحاب الوحدات الزراعية.
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مديريات التشغيل والصيانة في وادري الأردن والأغوار الجنوبية.
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفرة حالياً .
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسليا حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة
2. الشروط الواجب توفرها للحصول على الخدمة: - أن تكون المساحة المطلوب ريها والموافق عليها أكبر من قدرة محدد التدفق الحالي عن التزويد - أن تكون الوحدة الزراعية مزروعة بالكامل بالحبوب حيث يتم الاستبدال في فترة Low season - أن لا يؤثر استبدال محدد التدفق على قدرة الخط الاستيعابية أو الهيدروليكية .
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: لا شيء
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: • النموذج الخاص بالخدمة • تسجيل الطلب في ديوان المديرية المعنية • تحويل الطلب إلى رئيس قسم التشغيل للدراسة • تحويل الطلب إلى قسم الصيانة للكشف الميداني • إجراء الكشف الميداني وأعداد تقرير بذلك • تحويل التقرير للمدير لاتخاذ القرار • تحويل الطلب إلى قسم الصيانة للإجراء • تحويل الطلب إلى ديوان المديرية للتوثيق في ملف الوحدة الزراعية
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ساعتين
الرسوم المالية المطلوبة:

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: طلب نقل جهاز الري للوحدة الزراعية
وصف الخدمة : هذه الخدمة تقدم في حالة أن يكون جهاز الري في موقع غير ملائم لخدمة الوحدة

الزراعية مما يضطر المزارع إلى عمل إجراءات مكلفة للتغلب على المشكلة .
الفئة المستهدفة من الخدمة: المزارعون
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مديريات التشغيل والصيانة في وادي الأردن والأغوار الجنوبية
الأماكن البديلة: مديرية الري
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفرة حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة : لا يوجد
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - لا شيء
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: <ul style="list-style-type: none"> • تعبئة النموذج الخاص بسير عملية الخدمة • تسجيل الطلب في ديوان المديرية المعنية • تحويل الطلب للقسم المالي للتحقق من وجود ذمم مالية • تحويل المعاملة إلى مديرية الري لإبداء الرأي . • تحويل المعاملة إلى رئيس قسم الصيانة ونظم الري للكشف وإعداد تقرير بذلك • تحويل المعاملة والتقرير إلى المدير لاتخاذ القرار • تحويل المعاملة إلى قسم الصيانة ونظم الري للإجراء • تحويل المعاملة بعد إجراء اللازم إلى الديوان للتوثيق في ملف الوحدة الزراعية الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ساعتين
الرسوم المالية المطلوبة: يتم طلب كلفة أعمال النقل ، إذا كانت عملية نقل الجهاز غير ضرورية وتقدر حسب إثمان القطع المستخدمة في عملية النقل .

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: طلب إصلاح مأخذ الوحدات الزراعية

وصف الخدمة : إصلاح الخلل الحاصل في جهاز الري لتعرضه للاتسداد أو تلف بعض مكوناتها
الفئة المستهدفة من الخدمة:المزارعين
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مديريات التشغيل والصيانة في وادي الأردن والأغوار الجنوبية
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفرة حالياً .
متطلبات الحصول على الخدمة
1.خطة سير الخدمة تسلسليا حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة
2.الشروط الواجب توفرها للحصول على الخدمة : لا يوجد
3.الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: لا شيء
4.الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: <ul style="list-style-type: none"> • تعبئة النموذج الخاص بالخدمة • تسجيل الطلب في ديوان المديرية المعنية • تحويل المعاملة إلى رئيس قسم الصيانة ونظم الري للكشف الميداني وتقدير كلفة الإصلاح إذا كان الخلل ناتج عن عبث • إذا كان العطل غير فني فتكون كلفة الإصلاح على المتصرف تتحول المعاملة إلى القسم المالي لتحصيل كلفة الإصلاح • تحويله إلى الديوان للتوثيق في ملف الوحدة الزراعية
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ساعة ونصف
الرسوم المالية المطلوبة: مجاناً إذا كان العطل فني وإذ كان العطل نتيجة عبث يتم تقدير الرسوم حسب الكلفة الحقيقية .

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: الاعتراض على ضبوطات إسالة مياه الري بطريقة غير مشروعة

وصف الخدمة: هي شكوى يقدمها المزارع على قرار لجنة التفتيش على مخالفات المياه يدعي فيها بعدم حصول المخالفة ويطلب بإلغائها.
الفئة المستهدفة من الخدمة:
1- أصحاب الوحدات الزراعية . 2- أصحاب الأراضي الغير مشمولة أراضيهم بمشاريع الري .
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي : مديريات التشغيل والصيانة في وادي الأردن والأغوار الجنوبية
الأماكن البديلة: لا يوجد في الوقت الحالي.
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفرة حالياً.
متطلبات الحصول على الخدمة
1.خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة:
2.الشروط الواجب توفرها للحصول على الخدمة : لا يوجد
3.الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: لا يوجد
4.الإجراء المتبع للحصول على الخدمة:
<ul style="list-style-type: none"> • تعبئة نموذج الخاص بالخدمة • تسجيل الطلب في ديوان المديرية المعنية • تحويل الطلب إلى لجنة الاعتراضات • دراسة الطلب من اللجنة والكشف الميداني والتنسيب • تحويل المعاملة إلى المدير لاتخاذ القرار • تبليغ صاحب العلاقة خطياً بمضمون القرار
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ساعة
الرسوم المالية المطلوبة:

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: الاعتراض على أثمان المياه المستهلكة
وصف الخدمة: هي شكوى من المزارع يعترض فيها على ارتفاع فاتورة المياه المستهلكة في وحدته الزراعية ، وتقوم السلطة بالتحقق من ذلك بالكشف الحسي ومراجعة قيودها بهدف التأكد من صحة الشكوى من عدمها .

الفئة المستهدفة من الخدمة:
1- أصحاب الوحدات الزراعية . 2- المستهلكون الآخرون للمياه / دوائر رسمية / جمعيات أهلية / أصحاب الحدائق المنزلية المربوطين في شبكات مياه الري .
أماكن الحصول على الخدمة:
مديريات التشغيل في وادي الأردن
الأماكن البديلة: لا يوجد في الوقت الحالي
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفرة حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة : لا يوجد
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: لا يوجد
4. الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: <ul style="list-style-type: none"> • تعبئة النموذج الخاص بالخدمة • تحويل الطلب إلى الدائرة المالية • تحول الطلب إلى لجنة الاعتراضات لدراسته • تحويل الطلب إلى قسم التشغيل لمراجعته والتأكد من صلاحية العداد • تحويل الطلب إلى المدير لاتخاذ القرار بناءً على قرار لجنة الاعتراضات وتنسيب رئيس قسم التشغيل • تحويل الطلب إلى رئيس قسم الإدارة لإعلام المستدعي بالقرار
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ثلاثة أيام
الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: إنشاء وصيانة خطوط الصرف الجوفي داخل الوحدات الزراعية
وصف الخدمة: إقامة خط جديد لصرف المياه الزائدة من الوحدة الزراعية أو إجراء صيانة عاجله لخطوط صرف منفذه سابقا
الفئة المستهدفة من الخدمة: المزارعون من أصحاب الوحدات الزراعية
أماكن الحصول على الخدمة:

المركز الرئيسي: مديرية الصرف الجوفي
الأماكن البديلة: مديريات التشغيل والصيانة
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفره حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة : لا يوجد
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - استعاء من المتصرف بالوحدة وحسب النموذج المخصص
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: 1- تدقيق الذمم في مديريات التشغيل والصيانة إذا ما تم تقديم المعاملة عن طريقها 2- إجراء الكشف والدراسة الميدانية / قسم التنفيذ والصيانة في مديرية الصرف الجوفي 3- اتخاذ القرار على ضوء الدراسة الفنية 4- إجراء التنفيذ 5- التوثيق على المخططات والحفظ في ملف الوحدة
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: 30 يوم لإنشاء خط جديد 3 أيام لإجراء الصيانة المطلوبة وإصلاح الخط المتعطل
الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: تركيب جهاز ري للوحدات الزراعية المستحدثة
وصف الخدمة : المقصود بهذه الخدمة تزويد وحده زراعيه لم تكن ضمن مخططات مشاريع الري القائمة بجهاز ري .
الفئة المستهدفة من الخدمة: أصحاب الوحدات الزراعيه المخصصه لهم حديثاً
أماكن الحصول على الخدمة:

المركز الرئيسي: مديرية الري / عمان
الأماكن البديلة: فروع السلطة في وادي الأردن والأغوار الجنوبية
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفرة حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة : <ul style="list-style-type: none"> • توفر سند تسجيل حديث بالملكية الجديدة . • قرب خطوط الري من موقع الخدمة .
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: <ul style="list-style-type: none"> • - سند تسجيل او كتاب تخصيص حديث
4. الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: <ul style="list-style-type: none"> • تعبئة النموذج الخاص بالخدمة • تسجيل الطلب في ديوان المديرية • تحويل الطلب إلى القسم المالي للتحقق من وجود ذمم مالية • تحويل المعاملة إلى مديرية الري في مركز السلطة • دراسة الطلب وعمل تصميم خط مغذي للوحدة الزراعية • تحول المعاملة إلى مدير المنطقة المعنية • تحول المعاملة إلى قسم الصيانة للإجراء • تحول المعاملة إلى قسم الإدارة المالية لفتح سجل مالي للوحدة الزراعية • تحول المعاملة إلى قسم نظم الري لإسالة المياه حسب الدورة • تحول للديوان للتوثيق في ملف الوحدة الزراعية
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: عشرة أيام
الرسوم المالية المطلوبة: ثمن جهاز الري حسب الكلفة الأصلية على السلطة

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: تجميع المياه بين الوحدات الزراعية العائدة لنفس المتصرف أو المزارع
وصف الخدمة: هو طلب يقدم من مزارع يملك أكثر من وحدة زراعية لتجميع حقوقها المائية في وحدة واحدة.
الفئة المستهدفة من الخدمة: المزارعين
أماكن الحصول على الخدمة:

المركز الرئيسي: فروع السلطة في وادي الأردن والأغوار الجنوبية (مديريات السلطة)
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً:
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسليا حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - إثبات ملكية أو عقد إيجار موثق من السلطة أو وكالة من صاحب الوحدات
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة: <ul style="list-style-type: none"> • تعبئة النموذج الخاص بالخدمة • تسجيل الطلب في ديوان المديرية • تحويل الطلب إلى الدائرة المالية للتحقق من وجود ذمم مالية • تحول المعاملة إلى مدير المنطقة للإطلاع والدراسة • تحويل المعاملة إلى الموظف المختص لدراسة الطلب وإجراء الكشف الميداني وإعداد تقرير بذلك • تحويل التقرير إلى رئيس القسم للتنسيب • تحويل المعاملة إلى المدير المعني • تحويل المعاملة إلى المساعد للأغوار الشمالية والوسطى أو المساعد للأغوار الجنوبية لاتخاذ القرار • تحول إلى المدير في المنطقة المعنية للإجراء • - بعد التنفيذ تحول المعاملة إلى ديوان المديرية للتوثيق في ملف الوحدات الزراعية الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ساعة ونصف
الرسوم المالية المطلوبة:

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: تزويد الوحدات الزراعية بالمياه (أمر سقاية)
وصف الخدمة: الاستجابة لطلب المزارع بالحصول على دورة سقاية لمرة واحدة أو أكثر.
الفئة المستهدفة من الخدمة: أصحاب الوحدات الزراعية .
أماكن الحصول على الخدمة:
المركز الرئيسي: مديريات التشغيل والصيانة في وادي الأردن والأغوار الجنوبية.

الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفرة حالياً .
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة: أن يكون طلب السقاية موقعاً من المالك أو المستأجر أو الضامن أو الوكيل المعتمد من المالك.
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - سند تسجيل حديث في البداية فقط . - إبراز وثيقة إثبات شخصية للمتصرف أو تفويض خطي منه.
4. الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: • تقديم طلب سقاية وحسب النموذج المعتمد عند مسؤول المرحلة • تدقيق الذمم المالية السابقة لأثمان المياه والمخالفات • تحديد الحصص المائية الأسبوعية والشهرية حسب النمط الزراعي المرخص وعلى ضوء توفر المياه • أدراج الحصص المائية ضمن أمر السقاية (الدورة الأسبوعية) الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: (15) خمسة عشر دقيقة
الرسوم المالية المطلوبة: لا يوجد

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: لحام وإعادة فك لحام لمأخذ الوحدات الزراعية
وصف الخدمة: يتم في العادة لحام مأخذ الوحدة الزراعية لعدة أسباب منها: عدم تسديد أثمان المياه . مخالفة الأنظمة والاعتداء على جهاز الري وسرقة مكوناته . - سرقة المياه. - إغلاق الوحدة الزراعية بناءً على طلب المالك.
الفئة المستهدفة من الخدمة: المزارعين
أماكن الحصول على الخدمة:

المركز الرئيسي: مديريات التشغيل والصيانة في الأغوار
الأماكن البديلة: لا يوجد
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفرة حالياً.
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسليا حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة : <ul style="list-style-type: none"> • حسب السبب الذي من أجله تم إغلاق مأخذ الوحدة (في حالة بناءً على طلب المالك يجب تقديم طلب من المالك نفسه) • تسديد أثمان المياه. • دفع قيمة المخالفات والغرامات .
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة: - لا شيء
4. الإجراء المتبع للحصول على الخدمة: <ul style="list-style-type: none"> • تعبئة النموذج الخاص بالخدمة • تسجيل الطلب في ديوان المديرية المعنية • تحويل الطلب إلى القسم المالي للتحقق من وجود ذمم مالية • تحويل المعاملة إلى المدير لاتخاذ القرار • تحويل المعاملة إلى قسم الصيانة للإجراء • تحول المعاملة إلى الديوان للتوثيق في ملف الوحدة الزراعية المعنية الزمن المستغرق للحصول على الخدمة: ساعة
الرسوم المالية المطلوبة:

بطاقة الخدمة

اسم الخدمة والتعريف بها: فحص عينات تربة، مياه، سماد، نبات
وصف الخدمة: <ul style="list-style-type: none"> - تحليل عينات التربة لمعرفة مدى خصوبتها وملوحتها. - تحليل عينات المياه لمعرفة مدى صلاحيتها للري - تحليل عينات النبات لمعرفة مدى توفر العناصر الغذائية في أنسجتها. - تحليل عينات السماد لمعرفة نسب تراكيبها . الفئة المستهدفة من الخدمة: المزارعين والمستثمرين والشركات الخاصة.
أماكن الحصول على الخدمة:

المركز الرئيسي: مديرية المختبرات
الأماكن البديلة: مديريات التشغيل والصيانة في الوادي والأغوار الجنوبية
إمكانية الحصول على الخدمة إلكترونياً: غير متوفرة حالياً
متطلبات الحصول على الخدمة
1. خطة سير الخدمة تسلسلياً حسب المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة
2. الشروط الواجب توافرها للحصول على الخدمة :
3. الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة:
4. الإجراءات المتبع للحصول على الخدمة:
<ul style="list-style-type: none"> • تعبئة النموذج الخاص بالخدمة • احتساب التكاليف ودفعها لدى محاسب معتمد من السلطة وإحضار إيصال مالي • الكشف الميداني وإحضار العينات حسب الفحص المطلوب • استخراج نتائج التقرير وتدقيقها وكتابة تقرير فني عنها • تسليم النتائج بعد تصديقها لصاحب العلاقة
الزمن المستغرق للحصول على الخدمة : 30 دقيقة - 3 أيام
الرسوم المالية المطلوبة: - تحدد حسب كلفة التحاليل المطلوبة

هواتف سلطة وادي الأردن والمكاتب التابعة لها

رقم الهاتف	العنوان	المديرية – المكاتب التابعة لها
06/5689400	وزارة المياه والري - الشميساني	مديرية تكنولوجيا المعلومات
06/5689400	وزارة المياه والري - الشميساني	مديرية التخطيط
06/5689400	وزارة المياه والري - الشميساني	وحدة الاستثمارات
06/5689400	وزارة المياه والري - الشميساني	مديرية الأراضي
06/5604144	عمان قرب وزارة الداخلية	مديرية العطاءات والمشتريات
06/5681340	الشميساني - قرب حديقة الطيور	مديرية الري
06/5697907		
06/5681340	الشميساني - قرب حديقة الطيور	مديرية السدود

06/5697907		
02/6550661	تل الأربعين – القليعات	مديرية الأغوار الشمالية
05/3570546	دير علا	مديرية الأغوار الوسطى
05/3591803	الجواسرة – الشونة الجنوبية	مديرية الكرامة
03/2302701	غور الصافي	مديرية الأغوار الجنوبية
03/2302701	وادي عربية	مديرية وادي عربية
05/3570562	دير علا – الأغوار الوسطى	مديرية التحكم وإدارة المياه
05/3573012	دير علا- الأغوار الوسطى	مديرية الإسناد والمتابعة
05/3584682	دير علا – فنوش	مديرية الصرف الجوفي
05/5370546	دير علا- الأغوار الوسطى	مديرية الرقابة البيئية
05/35848785	فنوش- الأغوار الوسطى	مديرية المشاغل والمعدات
05/3584876		
06/5604144	عمان – قرب وزارة الداخلية	مديرية المستودعات
06/5604144	عمان – قرب وزارة الداخلية	مديرية المصادر المائية
06/5689400	وزارة المياه والري – الشميساني	مديرية التنظيم
06/5689400	وزارة المياه والري – الشميساني	وحدة السياسة وتطوير الأداء المؤسسي
06/5689400	وزارة المياه والري – الشميساني	وحدة الرقابة الداخلية
06/5689400	وزارة المياه والري – الشميساني	مديرية الشؤون المالية
06/5689400	وزارة المياه والري – الشميساني	مديرية الشؤون الإدارية

هواتف إدارة سلطة وادي الأردن

رقم الهاتف	العنوان	المديرية – المكاتب التابعة لها
06/5689517 سكرتيرة 06/5689400 مقسم	وزارة المياه والري- الشميساني	مكتب الأمين العام
06/5689400 مقسم	وزارة المياه والري- الشميساني	نائب الأمين العام
06/5689400	وزارة المياه والري- الشميساني	مساعد الأمين العام للمالية والعطاءات
06/5689400	وزارة المياه والري- الشميساني	مساعد الأمين العام للإدارة والمستودعات
06/5689400	وزارة المياه والري- الشميساني	مساعد الأمين العام للأراضي والتنمية
06/5689400	وزارة المياه والري- الشميساني	مساعد الأمين العام للتخطيط والمعلومات
06/5681340	الشميساني- قرب حديقة الطيور	مساعد الأمين العام للسدود والري

05/3570556	ضرار – الأغوار الوسطى	مساعد الأمين العام للتشغيل والصيانة
05/3570555		
03/2302435	غور الصافي	